

استدعاء لحضور الجلسة العامة العادية

بنك قطر الوطني- تونس

المقر الاجتماعي : نهج مدينة العلوم – تونس

إنّ السادة المساهمين في رأس مال بنك قطر الوطني - تونس مدعوون للحضور إلى الجلسة العامة العادية التي ستعقد يوم الثلاثاء 31 مارس 2026 على الساعة التاسعة صباحا (الساعة الحادية عشرة النهار بتوقيت الدوحة)، باستعمال وسائل الاتصال بالصوت والصورة وبالمقر الاجتماعي للبنك الكائن بنهج مدينة العلوم تونس، وذلك قصد التداول في جدول الأعمال التالي:

- 1 - المصادقة على تقرير مجلس الإدارة المتعلق بنشاط البنك للسنة المالية المختومة في 31 ديسمبر 2025،
- 2 - الاطلاع على تقارير مراقبي الحسابات المتعلقة بالقوائم المالية الفردية والمجمعة للبنك المختومة في 31 ديسمبر 2025،
- 3 - المصادقة على القوائم المالية الفردية والقوائم المالية المجمعة للبنك المختومة في 31 ديسمبر 2025،
- 4 - إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة لتصرف سنة 2025،
- 5 - تخصيص نتيجة السنة المالية 2025،
- 6 - تحديد مكافأة بدل الحضور لأعضاء مجلس الإدارة،
- 7 - ما يستجد من أعمال

يمكن للمساهمين حضور الجلسة العامة العادية، طبقا لمقتضيات مجلة الشركات التجارية والنظام الأساسي للبنك، مباشرة بعد الإدلاء بما يفيد هويتهم أو تعيين من ينوبهم من بين المساهمين بمقتضى توكيل ممضي من طرفهم، يقع إيداعه بمقر البنك (إدارة الشؤون القانونية) وذلك في أجل لا يقل عن ثلاثة أيام من موعد انعقاد الاجتماع.

إنّ الوثائق المتعلقة بهذه الجلسة موجودة على ذمة المساهمين بالمقر الاجتماعي للبنك، إدارة الشؤون القانونية، مكتب عد 313 حد نهج مدينة العلوم – تونس، وذلك خلال الأجل القانوني.

يعتبر هذا البلاغ استدعاء شخصيًا

استدعاء لحضور الجلسة العامة الغير العادية

بنك قطر الوطني- تونس

المقرّ الاجتماعي : نهج مدينة العلوم – تونس

إنّ السادة المساهمين في رأس مال بنك قطر الوطني - تونس مدعوّون للحضور إلى الجلسة العامة غير العادية التي ستعقد يوم الثلاثاء 31 مارس 2026 على الساعة التاسعة والنصف صباحا (الساعة الحادية عشرة والنصف بتوقيت الدوحة)، باستعمال وسائل الاتصال بالصوت والصورة وبالمقرّ الاجتماعي للبنك الكائن بنهج مدينة العلوم – تونس، وذلك قصد التداول في جدول الأعمال التالي:

- 1- تنقيح أحكام الفقرة الأولى من المادة 20 والفقرة الأولى من المادة 22 من النظام الأساسي للبنك**
- 2- تحيين النظام الأساسي للبنك**

يمكن للمساهمين حضور الجلسة العامة غير العادية، طبقا لمقتضيات مجلة الشركات التجارية والنظام الأساسي للبنك، مباشرة بعد الإدلاء بما يفيد هويّتهم أو تعيين من ينوبهم من بين المساهمين بمقتضى توكيل ممضي من طرفهم، يقع إيداعه بمقر البنك (إدارة الشؤون القانونية) وذلك في أجل لا يقل عن ثلاثة أيّام من موعد انعقاد الاجتماع. إنّ الوثائق المتعلقة بهذه الجلسة موجودة على ذمة المساهمين بالمقرّ الاجتماعي للبنك، إدارة الشؤون القانونية، مكتب عد 313 دد نهج مدينة العلوم – تونس، وذلك خلال الأجل القانوني. يعتبر هذا البلاغ استدعاء شخصيًا

مشاريع اللوائح المعروضة على الجلسة العامة العادية

بنك قطر الوطني- تونس

المقر الاجتماعي : نهج مدينة العلوم – تونس

مشاريع اللوائح المعروضة على الجلسة العامة العادية التي ستعقد بتاريخ 31 مارس 2026.

اللائحة الأولى:

بعد اطلاعها على تقرير مجلس الإدارة والقوائم المالية الفردية المتعلقة بالسنة المالية 2025 وعلى التقرير العام لمراقبي الحسابات، تصادق الجلسة العامة العادية لبنك قطر الوطني - تونس على تقرير مجلس الإدارة والقوائم المالية المختومة في 31 ديسمبر 2025 التي تشمل الموازنة وجدول التعهدات خارج الموازنة وقائمة النتائج وجدول التدفقات النقدية والإيضاحات حول القوائم المالية.

عرضت هذه اللائحة على التصويت فتمت

اللائحة الثانية:

اطّلت الجلسة العامة العادية لبنك قطر الوطني - تونس وصادقت على الاتفاقيات الواردة في التقرير الخاص لمراقبي الحسابات للسنة المالية 2025

عرضت هذه اللائحة على التصويت فتمت

اللائحة الثالثة:

بعد اطلاعها على تقرير مجلس الإدارة والقوائم المالية المجمعة المتعلقة بالسنة المالية 2025 وعلى تقرير مراقبي الحسابات المتعلق بهذه القوائم المالية، تصادق الجلسة العامة العادية لبنك قطر الوطني - تونس على تقرير مجلس الإدارة والقوائم المالية المجمعة لسنة 2025.

عرضت هذه اللائحة على التصويت فتمت

اللائحة الرابعة:

تبرئ الجلسة العامة العادية لبنك قطر الوطني - تونس ذمة أعضاء مجلس الإدارة إبراءا تاما ونهائيا بدون تحفظ عن تصرفهم للسنة المالية 2025.

عرضت هذه اللائحة على التصويت فتمت

اللائحة الخامسة:

اطّلت الجلسة العامة العادية على النتيجة السلبية المسجلة بعنوان السنة المالية 2025 والبالغة دينار وتقرر ايداعها في بند مبلغ مرحّل من جديد.

عرضت هذه اللائحة على التصويت فتمت

اللائحة السادسة:

تصادق الجلسة العامة العادية لبنك قطر الوطني – تونس على منح كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة مكافأة بمبلغ صافي قدره عن كلّ اجتماع وذلك بعنوان بدل حضور اجتماعات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه.
عرضت هذه اللائحة على التصويت فتمت

اللائحة السابعة:

تفوّض الجلسة العامة العادية للممثل القانوني للبنك كل الصلاحيات قصد القيام بالإجراءات القانونية اللازمة وخاصة منها إجراءات التسجيل والإيداع والنشر.
عرضت هذه اللائحة على التصويت فتمت